ضوابط إعمال الأنظمة العقابية البديلة في التشريع الجزائري والمقارن: وقف تنفيذ العقوبة نموذجا

بن سليمان محمد الأمين[1]

[1] أستاذ محاضر قسم ب، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر.

البريد الالكتروني: amnead074@gmail.com

الملخص:

لا شك أنه عن طريق بدائل العقوبة يُمكن تأهيل الجاني وإصلاحه ليعود إلى مجتمعه مواطنا صالحا ينتفع به وطنه، كما أن العدالة تقتضي توقيع الجزاء على مقترف الجريمة حتى يتم إصلاح الخلل الذي أوقعه الجاني داخل المجتمع. لكن لا يصلح هذا الوضع مع جميع الجناة، لأن هناك فئة يكفيها التهديد والتخويف بالعقاب دون الحاجة إلى توقيعه فعلا، ومن ذلك استعمال نظام بدائل العقوبة بصورها: وقف تنفيذ العقوبة بنوعيه البسيط، والمقترن بفترة التجربة، التي تعد من بين أهم الوسائل للحد من العقاب، وصورة من بين صور التفريد العقابي. فإلى أي مدى يمكن اعتبار النظام العقابي البديل سبيلا لإنقاص معدل الجريمة؟

الكلمات المفتاحية:

بدائل العقوبة، نظام وقف التنفيذ الحديث، نظام وقف التنفيذ البسيط، الجريمة.

تاريخ إرسال المقال: 2023/04/30، **تاريخ قبول المقال:** 2023/06/06، **تاريخ نشر المقال:** 2023/06/10

لتهميش المقال: بن سليمان محمد الأمين، "ضوابط إعمال الأنظمة العقابية البديلة في التشريع الجزائري والمقارن: وقف تنفيذ العقوبة نموذجا"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد14 ، العدد01 ، السنة2023 ، ص ص499-521.

المقال متوفر على الرابط التالي: https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المؤلف المراسل: بن سليمان محمد الأمين، amnead074@gmail.com

Controls for implementing alternative penal systems in Algerian and comparative legislation: Suspension of execution as a model.

Summary:

There is no doubt that through alternatives to punishment, the offender can be rehabilitated and reformed so that he returns to his society a good citizen who benefits his country, just as justice requires that the perpetrator of the crime be punished so that the imbalance caused by the offender within society is corrected. However, this situation is not suitable for all offenders, because there is a category that is satisfied with the threat and intimidation of punishment without the need to actually sign it, and that includes the use of the system of alternatives to punishment in its forms: stopping the implementation of the punishment in its two simple types, which is associated with the trial period, which is among the most important means to reduce punishment, And a picture among the forms of punitive exclusivity. To what extent can the alternative penal system be considered as a way to reduce the crime rate?

Keywords:

Punishment alternatives, modern suspended execution system, simple suspended execution system, crime.

Règles pour la mise en œuvre des systèmes pénaux alternatifs dans la législation algérienne et comparée : Suspension d'exécution, comme modèle.

Résumé :

Il ne fait aucun doute que par des alternatives à la punition, le coupable peut être réhabilité et réformé pour qu'il revienne dans sa société un bon citoyen utile à son pays, tout comme la justice exige que l'auteur du crime soit puni pour que le déséquilibre causé par le délinquant au sein de la société soit corrigé. Cependant, cette situation ne convient pas à tous les délinquants, car il existe une catégorie qu'il suffit de menacer et de les intimider avec une punition sans qu'elle soit appliquée. Ainsi le recours au système de peines alternatives dans toutes ses formes telles l'application de la peine dans ses deux types : simple et/ou accompagné d'une période d'essai, demeure parmi les moyens les plus importants pour réduire la peine et une forme d'individualisation de la sanction. Il reste toutefois de

s'interroger dans quelle mesure ce système pénal alternatif peut-il être considéré comme un moyen de réduire le taux de criminalité ?

Mots clés :
Alternatives de punition, Système de suspension moderne, Système de suspension simple, l'infraction.

مقدمة

كان العقاب الجنائي في نظرته التقليدية الوسيلة الفعالة لتجسيد الاستقرار داخل المجتمع، لكن بعد ما ضعفت قيمته في قمع الجريمة والحد منها، ناهيك عن الآثار السلبية التي يخلفها هذا الأخير على مختلف المستويات الفردية، النفسية، الاجتماعية وحتى الاقتصادية والتي تكبد الدولة خسائر أكثر مما تساهم في حل مشكلة الإجرام، جاءت فكرة السياسة الجنائية المعاصرة في محاولة إيجاد مخرج للمأزق الذي تواجدت فيه استنادا لفكرة ترشيد السياسة الجنائية وذلك بإحلال بدائل للعقوبة الجنائية تضمن بها للضحية تعويضها، وتساهم في التقليص من تنامي الجريمة.

فترشيد السياسة الجنائية في محاربة الظاهرة الإجرامية تعني الاستعمال العقلاني للجزاء الجنائي في صورته الحديثة ومحاولة التخلي عنه في صورته التقليدية [1]، وهو جمعه لمبدأين أساسيين الردع والإصلاح [2].

فبدائل العقوبة السالبة للحرية تعتبر وسيلة واستراتيجية في مواجهة الجريمة والهدف منها هو محاولة وضع حد لها[3]، إذ انتهج المشرع الجزائري هذا المسلك ونص على بدائل العقوبة وأدرج نصوصا فمنها ما نص عليها في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري في المواد **592** إلى **595** منه، ومنها ما نص عليها بموجب قانون العقوبات. ومن ذلك استعمال نظام وقف تنفيذ العقوبة الذي يعد أحد أهم الوسائل للحد من العقاب، وصورة من صور التفريد العقابي.

يُعدّ نظام وقف التنفيذ واحدا من أهم بدائل عقوبة الحبس قصير المدة [4]، ويكون أحسن حالا وأكثر فعالية ونجاعة في شكله الحديث المقترن بإخضاع المحكوم عليه لفترة اختبار، بمعنى آخر يمكن

---

[1] عبد الرحمان خلفي، بدائل العقوبة (دراسة فقهية تحليلية تأصيلية مقارنة)، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2015، ص5.

[2] يراجع في ذلك:
Stefani GASTON George LEVASSEUR, Bernard BOULOC, *Droit pénal général*, 19 ème édition, Dalloz, France,2005, p. 400

[3] وداعي عز الدين، "العقوبات البديلة كضمان للحد من مساوئ العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة في الجزائر"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11، العدد 01، 2020، ص 52.

[4] سيد شريف كامل، الحبس قصير المدة في التشريع الجنائي الحديث، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص 12.

تعليق تنفيذ عقوبة الحبس بفرض التزامات أو وضع قيود يُحددها القاضي في منطوق حكمه، ويلتزم بها الجاني، وتُعدّ هذه الالتزامات بمثابة تهديدات باستخدام العقوبة في حالة عدم التقيد بها تؤتي أُكلها مع بعض الجناة أحسن من عقوبة الحبس ذاتها.

ونظرا لأهمية البحث موضوع الدراسة، كان لا بد من معالجة الإشكاليات التي قد يثيرها، لعلّ أهمها: **هل بدائل العقوبة لها تأثير في امتصاص معدل الجريمة؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية نتناول الموضوع بالمنهج التحليلي، والمنهج المقارن، حيث يستلزم الموضوع الخضوع إلى بعض الأنظمة لبدائل العقوبة على سبيل المثال بالمقارنة بين نظام وقف التنفيذ البسيط والمقترن بفترة التجربة، ضف إلى ذلك التطرق إلى تحليل وعرض بعض المواد التي تنص عليها في قانون العقوبات الجزائري وكذا قانون الإجراءات الجزائية. معتمدين في ذلك على خطة ثنائية تتناول:

- **المحور الأول: وقف التنفيذ المقترن بفترة التجربة: نظام عقابي بديل**
- **المحور الثاني: وقف التنفيذ البسيط: نظام عقابي بديل**

المحور الأول: وقف التنفيذ المقترن بفترة التجربة: نظام عقابي بديل

يُعدّ نظام وقف التنفيذ كما ذكرناه آنفا واحدا من أهم بدائل عقوبة الحبس قصير المدة، حيث يمكن تعليق تنفيذ عقوبة الحبس بفرض شروط أو وضع قيود تُحددها المحكمة في منطوق حكمها، ويلتزم بها المحكوم عليه.

لذا سنحاول أن نتطرق أولا إلى نظام وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار الذي لا يختلف عن وقف التنفيذ البسيط[5] [6] إلا في كون الأول يحمل التزامات إضافية للمستفيد منه وهو الوضع تحت الاختبار[7].

حيث يهدف نظام وقف التنفيذ إلى تأهيل المحكوم عليه عن طريق تجنيبه تنفيذ العقوبة في المؤسسة العقابية، كما يتصف نظام وقف التنفيذ المقترن بالوضع تحت الاختبار بإخضاع المحكوم عليه للإشراف والمساعدة.

ولعل الإطار الطبيعي لوقف التنفيذ هو امتحان الجاني مستقبلا حول صموده أمام مغريات الحياة، وهل يمكن أن يتفادى الانزلاق نحو الجريمة أو يمكنه النجاح في الامتحان من خلال تجنبه الانحراف. وقد حاول القانون الفرنسي تجسيد هذا الامتحان في نصوص واضحة تحدد التزامات معينة للجاني وجب احترامها حتى يبقى مستفيدا من هذا النظام.

وذلك يتم في قيود وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار (أولا)، ثم نتطرق إلى آثار وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار على الجاني (ثانيا).

---

[5] يعرفه بعض الفقه بأنه "**تعليق تنفيذ العقوبة على المحكوم عليه لفترة محدودة تعد بمثابة تجربة، وذلك حتى يتبين للمحكمة أن الجاني لن يعود إلى ارتكاب جرائم أخرى في المستقبل**" يراجع في ذلك: محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات (القسم العام)، الدار الجامعية للنشر، بيروت، 1993، ص 437.

[6] تجدر الإشارة إلى أن نظام وقف التنفيذ يفترض ثبوت ارتكاب الجريمة مع توافر كافة أركانها ونسبة المسؤولية الجزائية، مع استحقاق مرتكبها للعقوبة، ولكن رأى المشرع وفي حدود معينة وباستعمال السلطة التقديرية التي تم منحها للقاضي أن يتم إعفاء الجاني من تطبيق العقوبة خلال فترة محددة تكون بمثابة اختبار له، أي يكون هذا الأخير غير مُحَمل بأي التزام إيجابي أو سلبي يفرض عليه.

[7] حسني عبد الحميد، بدائل العقوبات السالبة للحرية في الشريعة الإسلامية، دار أطلس العالمية للنشر بعمان ودار النفائس للنشر، عمان، 2007، ص 44.

أولا- قيود وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار:

يعرف الفقه هذا النظام بأنه "**تقييد حرية المحكوم عليه بدلا من سلبها كوسيلة لإصلاحه، وذلك بأن يصدر الحكم بالإدانة مع وقف تنفيذ العقوبة تحت الاختبار من أجل تنفيذ شروط والتزامات تفرضها عليه المحكمة من خلال مدة زمنية**"[8].

من خلال هذا التعريف نستنتج أن هذا النظام له ضوابط والتزامات يتطلب الوقوف عندها نظرا لأهميتها في وضع حدود ومعالم هذا النظام؛ بعضها مرتبط بالجاني (1) وبعضها الآخر مرتبط بالجريمة والعقوبة (2).

1- الضوابط المتعلقة بالجاني:

لا يُطبق وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار إلا على الشخص الطبيعي، وهو الحال في قانون العقوبات الفرنسي بنص المادة: **132- 40** وهو بذلك يختلف عن نظام وقف التنفيذ البسيط الذي يطبق على الشخص المعنوي مثلما يطبق على الشخص الطبيعي.

يبدو أن هذا الأمر مقبول منطقيا على أساس أن الالتزامات المفروضة على هذا النظام يصعب تطبيقها على الشخص المعنوي، مثل التدابير المادية التي تهدف إلى إعادة تأهيل المُدان اجتماعيا، أو خضوع الجاني لتدابير الوقاية والعلاج والعناية، أو عدم التردد على أماكن محددة، أو عدم مخالطة بعض المحكوم عليهم.

في هذه الحالة لا يشترط أن يكون الجاني مبتدئا، إذ يمكن الاستفادة من هذا النظام حتى ولو سبق له ارتكاب نفس الجريمة [9]، وهذا كذلك ما يميزه عن نظام وقف التنفيذ البسيط [10].

[8] مقدم مبروك، العقوبة موقوفة التنفيذ، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2007، ص 68.

[9] شريف سيد كامل، مرجع سابق، ص 15.

[10] عمر سالم، ملامح جديدة لنظام وقف التنفيذ في القانون الجنائي، طبعة ثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 153.

يشترط قانون العقوبات الفرنسي في نص المادة: **132- 40** ضرورة تنبيه الجاني إذا كان حاضرا بالنتائج التي قد تنجم عند ارتكابه جريمة جديدة خلال فترة وقف التنفيذ، كما يتم تنبيهه بالعواقب التي قد تترتب عند مخالفته للالتزامات المفروضة عليه والتي هي محل الاختبار القضائي [11].

تجدر الإشارة أنه في غياب الجاني أثناء النطق بالحكم لا يلتزم القاضي بالتنبيه بالعواقب، وقضت بذلك محكمة النقض الفرنسية، فقررت أن تخلف هذا الإنذار لا يترتب عليه البطلان [12].

2- الضوابط المتعلقة بالجريمة والعقوبة:

لا يطبق نظام وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار على كل الجرائم، بل فقط على الجنايات والجنح المنصوص عليها في القانون العام، على ألا تزيد عقوبتها عن **5** سنوات، كما تضيف المادة أنه إذا كان المحكوم عليه في حالة عود قانوني فوقف التنفيذ هنا يطبق على عقوبات الحبس الصادرة لمدة **10** سنوات على الأكثر [13].

تبعا لذلك تستبعد المخالفات المنصوص عليها في القانون العام، كما تستبعد الجرائم السياسية، وهو ما قضي به في فرنسا "... **يستوجب النقض القرار الذي أعلن مسؤولية المتهم عن جريمة انتخابية – جريمة سياسية ـ ثم قضى عليه بعقوبة الحبس مع وقف التنفيذ المقترن بالوضع تحت الاختبار**"[14].

---

[11] أيمن رمضان الزيني، العقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة وبدائلها (دراسة مقارنة)، طبعة ثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص 263.

[12] قرار جنائي صادر بتاريخ **05** نوفمبر **1975**، مشار إليه عند عمر سالم، مرجع سابق، هامش 2، ص157.

[13] يراجع في ذلك المادة **132-41** من ق. ع. ف المعدلة بالقانون رقم: **2019 - 222**، المؤرخ في **23** مارس **2019**.
المتواجد على الرابط:
https://www.legifrance.gouv.fr/codes/article_lc/LEGIARTI000043341979#
الذي تم تصفحه ب **2023/05/19**، على الساعة **12**سا و**30**د

[14] قرار جنائي صادر بتاريخ **17** فيفري **1972**، مشار إليه عند عمر سالم، مرجع سابق، هامش 3، ص 154.

ثانيا: آثار وقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار على الجاني

إذا تقيد الجاني بالالتزامات المفروضة عليه خلال فترة الاختبار فيكون جزاؤه اعتبار الحكم كأن لم يكن، أما في حالة الإخلال فتترتب نتائج في غير صالحه[15]، ولذلك نحاول أن نتطرق إلى وضع الجاني خلال فترة الاختبار (1) وبعدها (2).

1- وضع الجاني خلال فترة الاختبار:

تبقى مدة حبس المحكوم بها معلقة طوال فترة الاختبار، ويمنع تنفيذها طالما تقيد بالالتزامات الملقاة على عاتقه [16]، ويختلف الأمر بين وقف التنفيذ الكلي الذي لا يمكن من خلاله تنفيذ عقوبة الحبس كليا، وبين وقف التنفيذ الجزئي الذي يوجب التنفيذ الجزئي والامتناع عن تنفيذ الجزء الباقي [17].

يخضع الجاني إلى جملة من التدابير والالتزامات التي يبقى عليه التقيد بها، تتأرجح بين تدابير المراقبة والمساعدة (أ) وبعض الالتزامات الخاصة (ب).

أ- التدابير المحكوم بها بين تدابير المراقبة وتدابير المساعدة:

أما تدابير المراقبة فقد جاءت على سبيل الحصر في المادة **132-44** من ق.ع. ف والتي تتمثل فيما يلي؛

- الاستجابة لاستدعاءات قاضي تطبيق العقوبات أو عون الاختبار المعني.
- إخطار عون الاختبار بتغيير محل الإقامة أو عند أي تنقل أو بأي تغيير للعمل.
- ضرورة الحصول على الإذن بالتنقل.
- استقبال زيارات الخدمة المكلفة بإعادة الإدماج في السجون واطلاعها بكل المعلومات والوثائق التي تسمح برقابة وسائل المعيشة ومدى تنفيذ التزاماته،

[15] حسني عبد الحميد، مرجع سابق، ص 58.
[16] محمد محمد مصباح القاضي، العقوبات البديلة في الفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة، دس ن، ص 52.
[17] عمر سالم، مرجع سابق، ص 121.

– ضـرورة الحصـول على إذن من قاضـي تطبيق العقوبات لأي تغيير في الوظيفة أو الإقامة عندما يشكل هذا التغيير عائقا على تنفيذ وأداء التزاماته.

– إبلاغ قاضي تطبيق العقوبات بأي سفر للخارج.

أما فيما يخص تدابير المسـاعدة فتتمثل في تلك التدابير المادية التي تهدف إلى إعادة تأهيل الجاني اجتماعيا دون أن يتم تحديدها [18].

ب– الالتزامات الخاصة المحكوم بها:

إن الالتزامات الواردة تحت هذا العنوان في الحقيقة هي التزامات خاصـة حيث جاءت بها المادة **132–45** من نفس القانون رقم: **2019– 222** سـالف الذكر والمعدلة بموجب القانون رقم: **2021–401**، المؤرخ في **8** أفريل**2021**، حيث نصت على أنه: "يمكن للمحكمة التي أصدرت الحكم أو لقاضي تطبيق العقوبات أن يخضـع الشـخص المحكوم عليه على وجه التحديد لواحدة أو أكثر من الالتزامات الواردة على سـبيل الحصـر"، وهي **(25)** خمسة وعشرون، جاءت كالآتي [19]؛

يمكن للمحكمة التي أصـدرت الحكم أو قاضـي تنفيذ العقوبات أن يفرض على المحكوم عليه على وجه التحديد مراعاة واحدة أو أكثر من الالتزامات التالية:[20]

1– ممارسة نشاط مهني أو متابعة تعليم أو تكوين مهني؛

---

[18] أشارت إلى تدابير المساعدة المادة **132–43** من ق. ع. ف المعدلة بالقانون رقم:**2020–936**، المؤرخ في **30** جويلية **2020**، وكذلك المادة **132–46**.

[19] قبل تعديل قانون العقوبات الفرنسي، كانت الالتزامات المحكوم بها بين الالتزامات الإيجابية والالتزامات السلبية: فأما الالتزامات الإيجابية فتتمثل فيما يلي؛ ــ الخضوع لتدابير العلاج والعناية. ــ الإقامة في مكان معين.ـ المساهمة المالية المتعلقة بالتكاليف العائلية.ــ تعويض ضحايا الجريمة.ــ تلقي تعليم معين أو نشاط مهني. أما الالتزامات السلبية فتتمثل فيما يلي: ــ عدم الذهاب إلى أماكن محددة كالحانات والقمارــ عدم حمل السلاح ــ عدم ممارسة نشاط مهني معين. ــ عدم قيادة السيارة.

[20] يراجع في ذلك:

Code pénal : Paragraphe 2 : Du régime de la probation

المتواجد على الرابط التالي:

https://www.legifrance.gouv.fr/codes/article_lc/LEGIARTI000043341979#

الذي تم تصفحه بتاريخ: 2023/05/19، على الساعة 17سا و15د.

2- تحديد موطن أو الإقامة في مكان محدد؛

3- الخضوع لتدابير العلاج والعناية، أو الخضوع لإجراءات الفحص الطبي أو العلاج أو الرعاية، حتى في ظل نظام الاستشفائي، حيث قد تتكون هذه الإجراءات من الأمر العلاجي المنصوص عليه في المواد **3413-1** إلى **3413-4** من قانون الصحة العامة، عندما يتبين أن المحكوم عليه يتعاطى المخدرات أو يستهلك المشروبات الكحولية بشكل متكرر ومفرط. يتم إرسال نسخة من القرار الذي يأمر بهذه الإجراءات من قبل قاضي تنفيذ العقوبة إلى الطبيب أو الأخصائي النفسي الذي يجب عليه متابعة الشخص المحكوم عليه. يتم إرسال تقارير الخبراء التي يتم إجراؤها أثناء الإجراء إلى الطبيب أو الأخصائي النفسي، بناءً على طلبهم أو بمبادرة من قاضي تنفيذ العقوبة. يمكن لهذا الأخير أيضًا أن يرسل لهم أي مستند مفيد آخر في الملف؛

4- يجب على المحكوم عليه تبرير أنه يساهم في نفقات الأسرة أو يدفع بانتظام النفقة التي تكون على عاتقه؛

5- إلزامية الإصلاح الكلي أو الجزئي للضرر الناجم عن الجريمة، وفقًا لقدرته على الدفع، حتى في حالة عدم وجود حكم بشأن الدعوى المدنية؛

6- تبرير المحكوم عليه دفع مبالغ الغرامات ومستحقات للخزينة العمومية المترتبة عن الإدانة؛

7- الامتناع عن قيادة بعض المركبات التي تحددها الفئات المختصة المنصوص عليها في قانون المرور؛

7 مكرر- بناء على موافقته، التسجيل وإجراء اختبارات رخصة القيادة، بعد أخذ دروس القيادة إن لزم الأمر؛

8- المنع من ممارسة أي نشاط ارتكبت الجريمة بمناسبته أو نشاط ينطوي على اتصال منتظم مع القصر؛

9- عدم التردد الى أماكن معينة ومحددة؛

10- عدم الذهاب إلى أماكن محددة كالحانات والقمار؛

11- عدم التردد على منشآت الشرب والحانات والخمارات؛

12- عدم مخالطة بعض الأشخاص المسبوقين قضائيا، لا سيما الفاعلون والشركاء في الجريمة؛

13- عدم الاتصال بعض الأشخاص بما فيهم ذلك الضحية أو بعض الفئات من الأشخاص، لا سيما القصر؛

14 - عدم حيازة أو حمل السلاح؛

15 -القيام بأحد التربصات المنصوص عليها في المادة 131-5-1 من ق ع ف على نفقته الخاصة؛

16- امتناع المحكوم عليه عن نشر أي تأليف أو أي عمل سمعي بصري أو مشاركته في ذلك، سواء كان التأليف ذا علاقة كليا أو جزئيًا بمحل الجريمة المقترفة؛ تسري أحكام هذه الفقرة فقط في حالة الإدانة بارتكاب جرائم الاعتداء العمدي على الحياة أو الاعتداءات الجنسية؛

17 – تسليم المحضون لحاضنه لممارسة الحضانة المأمور بها بحكم قضائي؛

18 - في حالة ارتكاب جريمة ضد زوجته أو شريكه، أو ضد أطفاله أو أطفال زوجته أو شريكه، يمنع التقرب من المسكن الضحية أو من محيطه، كذلك، إذا لزم الأمر، وضعه تحت الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو النفسية؛ تسري أحكام الفقرة **19** من هذه المادة أيضًا عندما يرتكب الجرم على الزوج السابق للضحية، أو من قبل الشخص الذي كان ملزمًا به بموجب ميثاق تضامن مدني، لتطبيق أحكام الفقرة 19 يجب أخذ رأي الضحية؛

18 مكرر- احترام إجراءات المنع من الاقتراب من ضحية جريمة العنف الأسري المرتكب بين الزوجين المنصوص عليه في المادة **132-45-1** من هذا القانون المحكوم بها بواسطة السوار الالكتروني؛

19 - الحصول على الإذن المسبق من قاضي تطبيق العقوبات قبل أي انتقال للخارج؛

20 - احترام شروط الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية والنفسية التي تهدف إلى إعادة اندماج المحكوم عليه واكتساب قيم المواطنة؛ يمكن أن تتم هذه الرعاية، إذا لزم الأمر، داخل مؤسسة استقبال مناسبة يُطلب من المحكوم عليه الإقامة فيها؛

21 - الالتزام بأداء العمل للنفع العام، وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في المادة **131-8**؛

22 – الالتزام بأمر الرعاية، وفقًا للشروط المنصوص عليها في المواد **1-3711** إلى **5-3711** من قانون الصحة العامة، إذا تم إدانة المحكوم عليه بجريمة في إطار مراقبة اجتماعية قضائية؛

23 -الالتزام بتبرير تسليم الشيء المقضي بمصادرته؛

24 - الالتزام بتبرير الدفع المنتظم للضرائب؛

25 - الالتزام بتبرير مسك حسابات منتظمة مصدق عليها من قبل محافظ الحسابات.

إن عدم تقيد المحكوم عليه بهذه التدابير أو الالتزامات يؤدي حتما إلى فشل الاختبار، وبالتبعية لذلك جعل عقوبة الحبس الموقوفة نافذة[21].

[21] عبد الرحمان خلفي، مرجع سابق، ص54.

2- وضع الجاني بعد انقضاء فترة الاختبار:

بمجرد أن تنقضي فترة التجربة دون أن يتم إلغاء وقف التنفيذ يعد الحكم كأن لم يكن، ولكن لا يشترط دائما انتهاء الفترة المحددة من طرف المحكمة بين: **18** شهر إلى **3** سنوات، بل يمكن أن يعد الحكم كأن لم يكن رغم عدم انتهاء فترة التجربة إذا نفذ المحكوم عليه كل الالتزامات المفروضة عليه، وأن تمر سنة كاملة من تاريخ صدور الحكم وجعله نهائيا وليس من تاريخ بداية الاختبار.

ويعد الحكم كأن لم يكن حتى بالنسبة للأحكام السابقة المشمولة بوقف التنفيذ البسيط أو مع الوضع تحت الاختبار [22]، وهذا ما ورد في نص المادة: **132ـــ 42** من قانون العقوبات الفرنسي[23].

يعد من قبيل الالتزامات الواجب القيام بها الغرامة التي تقدم للدولة والتعويضات المدنية التي تقدم للضحية، وتبعا لذلك ضروري أن يلتزم بها الجاني حتى يستفيد من اعتبار الحكم كأن لم يكن.

بالمقابل إذا لم يلتزم الجاني بالالتزامات ولم يراع تدابير المراقبة، يتم إلغاء وقف التنفيذ وفقا للمادة **132-47** من. ق. ع. ف، وإذا ارتكب جناية أو جنحة عوقب من أجلها بعقوبة سالبة للحرية نافذة يتم إلغاء وقف التنفيذ بشكل كلي أو جزئي ذلك حسب المادة **132-48** من ق. ع. ف.

المحور الثاني: وقف التنفيذ البسيط: نظام عقابي بديل

بواسطة تنفيذ العقوبة بصورتها التقليدية يتم إصلاح الجاني، لكن لا يصلح هذا الأمر، كما أسلفنا، مع جميع مقترفي الجريمة، لأن هناك نوع من الجناة يكفيها التخويف بالعقاب دون الحاجة إلى اللجوء اليه، ومن ذلك

---

[22] محمد محمد مصباح القاضي، مرجع سابق، ص 65.

[23] تجدر الإشارة إلى أن نص المادة **132-53** تم إلغاءها بموجب القانون **2019-222** سالف الذكر وتم تعويضها بالمادة **132-42** التي حددت مدة الاختبار بمدة لا تقل عن **12 شهرا** وألا تتجاوز **3 سنوات** كأصل وفي حالة العود يمكن تمديد هذه الفترة إلى خمس سنوات، وقد تمتد هذه الفترة إلى سبع سنوات يراجع في ذلك:

Code pénal français

المتواجد على الرابط التالي:

https://www.legifrance.gouv.fr/codes/article_lc/LEGIARTI000043341979

الذي تم تصفحه ب 2023/05/19، على الساعة 18سا و30د

استعمال نظام وقف تنفيذ العقوبة الذي يعد أحد أهم هذه الوسائل، ومن ثم سيتم التطرق من خلال هذا المحور إلى التعرف على نظام وقف تنفيذ العقوبة البسيط وأثره على الجاني (أولا)، أما ضوابط تطبيقه (ثانيا)، وإيجابيات هذا النظام (ثالثا).

أولا: التعرف على نظام وقف التنفيذ البسيط للعقوبة وأثره على الجاني

يعد نظام وقف التنفيذ أحد مظاهر التفريد العقابي[24]؛ فهو عنصر من عناصر تقدير العقوبة لأن وزن العقوبة لا يكون بنوعها ومقدارها فحسب، بل أيضا بتنفيذها أو عدم تنفيذها [25]، ولعل عدم تنفيذ العقوبة هو سبيل آخر يتم من خلاله إصلاح الجاني وتشجيعه من أجل عدم العودة إلى مستنقع الجريمة، ولتحديد ماهية هذا النظام يتطلب الأمر الحديث عن تعريفه عند الفقه المقارن (1) ثم تبيان تأثير وقف التنفيذ البسيط على مستقبل الجاني (2).

[24] المرجع نفسه، ص 8.

[25] جميل عبد الباقي الصغير، النظرية العامة للعقوبة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص 95.

1- فكرة حول وقف التنفيذ البسيط:

نظام وقف التنفيذ نوع من المعاملة التفردية، بمقتضاه يحكم القاضي بثبوت الإدانة وينطق بالعقوبة المقررة في القانون، ثم يأمر بوقف تنفيذها لمدة معينة، إذا انقضت هذه المدة دون ارتكاب المحكوم عليه جريمة سقط الحكم المعلن واعتبر كأن لم يكن، أما إذا ارتكب جريمة جديدة خلال هذه المدة وحكم عليه من أجلها أُلغي هذا التعليق ونُفذت العقوبة الأولى دون أن تلتبس بالعقوبة الجديدة.

يعرفه بعض الفقه بأنه "**تعليق تنفيذ العقوبة على المحكوم عليه لفترة محدودة تعد بمثابة تجربة، وذلك حتى يتبين للمحكمة أن الجاني لن يعود إلى ارتكاب جرائم أخرى في المستقبل**"[26].

كما يعرفه البعض كذلك بأنه "**ذلك النظام الذي بمقتضاه ينطق القاضي بالعقوبة ويأمر بوقف تنفيذها لمدة معينة، فإذا لم يرتكب المحكوم عليه أية جريمة تعبر عن خطورته الإجرامية، وأثبت بذلك حسن سلوكه خلال تلك المدة سقط الحكم بالعقوبة، واعتبر كأن لم يكن، أما إذا ارتكب جريمة خلال تلك المدة أمكن إلغاء وقف التنفيذ بحيث تنفذ به العقوبة المحكوم بها**".

تجدر الإشارة إلى أن نظام وقف التنفيذ يفترض ثبوت ارتكاب الجريمة مع توافر كافة أركانها ونسبة المسؤولية الجزائية، مع استحقاق مرتكبها للعقوبة، ولكن رأى المشرع وفي حدود معينة وباستعمال السلطة التقديرية التي تم منحها للقاضي أن يتم إعفاء الجاني من تطبيق العقوبة خلال فترة محددة تكون بمثابة اختبار له، أي يكـون هذا الأخيـر غير مُحَمل بأي التزام إيجابي أو سلبي يفرض عليه.

على هذا النحو يختلف نظام وقف التنفيذ المعروف في القانون الفرنسي عن النظام الإنجليزي المعروف بالاختبار القضائي، في أن الجاني في ظل هذا النظام يخضع لرقابة ولإشراف ولرعاية جهات الإدارة المختصة، في حين أن الجاني في ظل نظام وقف التنفيذ يُفرج عنه ويُطلق سراحه، دون إخضاعه لأي إشراف أو رعاية في فترة وقف التنفيذ في صورته البسيطة، وهو ما دعا البعض إلى المزج بين النظامين للاستفادة من مزايا كل منهما، وهو بالفعل ما فعلته الكثير من التشريعات المقارنة مثل التشريع الفرنسي.

[26] محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات (القسم العام)، الدار الجامعية للنشر، بيروت، 1993، ص 437.

2- تأثير وقف التنفيذ البسيط على مستقبل الجاني:

قد يتورط الجاني في جريمة ما على الرغم من ماضيه الحسن، وظروفه التي تدعو إلى الثقة في هذا الإنسان في كونه لن يعود إلى هذا الإجرام[27]، مثل هذا المتهم قد يكون من المصلحة عدم توقيع العقاب عليه لتجنيبه وسط السجون الفاسد [28].

كما يعد نظام وقف التنفيذ بديلا مناسبا يمكن أن يحقق وظيفة العقوبة في تحقيق الردع وكذلك المنع؛ وتتمثل وظيفة الردع عن طريق التهديد بتوقيع العقوبة التي ينطق بها القاضي بعد ثبوت المسؤولية، وتتمثل وظيفة المنع في تجنيب الجاني ارتكاب الجرائم في المستقبل خوفا من التنفيذ الفعلي للعقوبة المحكوم بها [29].

يميل الرأي الغالب في الفقه مع جعل نظام وقف التنفيذ هادفا بصفة أساسية إلى تجنيب مساوئ العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة على الجاني؛ ذلك أن هذه العقوبة بالنظر إلى قِصر مدتها فإنها تمنع مديرية السجون من إخضاع المحكوم عليه لبرامج التأهيل والإصلاح، وبالتالي لها تأثير إيجابي على شخصيته، بل على العكس ستجعله يختلط بالمساجين الذين سيفسدون أخلاقه.

كما أن هذه العقوبة تفقد المحكوم عليه تدريجيا الرهبة من السجن، بل إن عقوبة الحبس قصيرة المدة تؤدي إلى زيادة عدد المحكوم عليهم، وتكدسهم في المؤسسات العقابية، وإلى ارتباك الأجهزة العقابية في تطبيق برامج الإصلاح والتهذيب، ناهيك على الآثار السلبية للأسرة وعلى الجانب الاجتماعي والاقتصادي للمحكوم عليه.

إذن الحل يكمن في نظام وقف التنفيذ الذي يؤدي إلى تجنب كافة السلبيات التي تم ذكرها من الحد من مشكلة مصاريف العدالة الجزائية، ومشكلة تكدس السجون بالمحكوم عليهم، وعدم اختلاط المساجين المبتدئين مع المساجين الفاسدين.

---

[27] يراجع في ذلك:

Bernard PERREAU, *De la Pénitentiel*, Paris, 1926, p.115

[28] السعيد مصطفي السعيد بك، الأحكام العامة في قانون العقوبات، المطبعة العالمية ضريح سعد، القاهرة، 1952، ص 704.

[29] سامي عبد الكريم محمود، الجزاء الجنائي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011، ص 350.

لكن الإشكال الذي يطرح الآن هو بشأن نظام تجزئة وقف التنفيذ الذي تعمل به بعض التشريعات ومنها التشريع الجزائري والفرنسي، بحيث يستطيع القاضي الحكم بوقف تنفيذ جزء من العقوبة فقط ونفاذ الجزء الباقي، فيرى بعض الفقه أن تجزئة عقوبة الحبس تتناقض تماما مع روح نظام وقف التنفيذ الذي يرغب في تفادي العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، فمن غير المعقول القول بأن نظام وقف التنفيذ يهدف إلى تجنب العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، وفي وصف آخر يتم تجزئة عقوبة الحبس، وهو ما يقود إلى مضاعفة المساوئ المترتبة على العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة.

من الفقه من يُدافع عن تجزئة وقف التنفيذ بكونه يؤدي إلى أخذ مدة الحبس المؤقت التي خضع لها الجاني خلال فترة محاكمته بعين الاعتبار [30]، فإذا حكم على شخص لمدة عام حبس وكان قد قضى مثلا **3** أشهر حبس مؤقت، فيتم الحكم من طرف القاضي بعام حبس ثلاثة **(3)** أشهر منها نافذة وتسعة **(9)** أشهر غير نافذة، وبهذه الطريقة يُمكن التأثير على الجاني عن طريق التهديد بتنفيذ الأشهر الباقية إذا لم تنقضي فترة الاختبار بنجاح[31].

ثانيا: ضوابط تطبيق وقف التنفيذ البسيط

لا يمكن ترك نظام وقف التنفيذ دون قيود تضبط حالاته، وإلا ضاع الغرض المقصود منه، كما أن من شأن الإسراف فيه الذهاب بصفة اليقين في العقوبة، وهذا ما جاءت به المادة: **592** من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري "**ويجوز للمجالس القضائية وللمحاكم في حالة الحكم بالحبس أو الغرامة إذا**

---

[30] يراجع في ذلك:

Marie JOSEPHE et Combassedes SAVINI, *Peines de substitution*, Encyclopédie juridique, Dalloz, répertoire de droit pénal et procédures pénales, tome5, 2003, p.10.

[31] تراجع في ذلك: المادة **132-36** من قانون العقوبات الفرنسي المعدلة بموجب قانون **2019-222** الصادر بتاريخ **23**مارس **2019**، المتواجد على الرابط التالي:

https://www.legifrance.gouv.fr/codes/section_lc/LEGITEXT000006070719/LEGISCTA000006181746/#LEGISCTA000006181746

الذي تم تصفحه بتاريخ:2023/06/04، على الساعة21سا مساء.

لم يكن المحكوم عليه قد سبق الحكم عليه بالحبس لجناية أو جنحة من جرائم القانون العام أن تأمر بحكم مسبب بالإيقاف الكلي أو الجزئي لتنفيذ العقوبة الأصلية"[32].

تبعا لذلك يمكن تقسيم ضوابط وقف التنفيذ البسيط إلى قيود مرتبطة بالجاني (1)، وضوابط متعلقة بالجريمة والعقوبة (2).

1- القيود المرتبطة بالجاني:

نظَم المشرع الجزائري نظام وقف التنفيذ لفئة المجرمين المبتدئين الذين تورطوا في الجريمة لأول مرة، أو على الأقل تمت متابعتهم لأول مرة، ولا يختلف المشرع الفرنسي في هذا الشرط[33].

لكن بعض التشريعات لا تضع مثل هذا الشرط؛ فالمادة: **55** من قانون العقوبات المصري أجازت تطبيق نظام وقف التنفيذ على المجرم حتى ولو لم يكن مبتدئا، ونفس الوضع في المادة: **83** من قانون العقوبات الإماراتي، وكذلك فعل المشرع الأردني.

بل كل ما وضعه المشرع المصري بعض الضوابط العامة التي يسترشد بها القاضي في هذا الشأن؛ وهي ما إذا كان في أخلاق الجاني أو ماضيه أو سنه أو الظروف التي ارتكب فيها الجريمة ما يبعث على الاعتقاد بأنه لن يعود إلى مخالفة القانون.

بحسب موقف المشرع المصري ليس ثمة ما يمنع القاضي من الحكم بعقوبة موقوفة النفاذ على مجرم متعود الإجرام، كما قد يرفض توقيع هذا النظام على مجرم مبتدئ إذا توافرت الشروط العامة في الأول وتخلفت في الثاني.

---

[32] قانون رقم **04 ــ 13** ، مؤرخ في **10** نوفمبر سنة **2004**، معدل ومتمم للأمر رقم **66 ــ 155** المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، (ج. ر. ج. ج عدد 71).

[33] يراجع في ذلك: المادة **132-33** من قانون العقوبات الفرنسي المعدلة بموجب الأمر **2000-916** الصادر بتاريخ **19**سبتمبر **2000** (ج. ر. ج. ف عدد 22)، المتواجد على الرابط التالي:
https://www.legifrance.gouv.fr/codes/section_lc/LEGITEXT000006070719/LEGISCTA000006181746/#LEGISCTA000006181746
الذي تم تصفحه بتاريخ:2023/06/04، على الساعة21:30سا مساء.

لكن هذا الأمر منتقد، لأنه لا يمكن الحصول على المعلومات العامة التي وضعها المشرع، وهي أخلاق الجاني وماضيه وظروفه إلا من خلال العودة إلى صحيفة السوابق القضائية، وبالتالي كان من الأصوب إدراج هذا الشرط المتعلق بكون المتهم غير مسبوق.

رجوعا إلى موقف المشرع الجزائري، فإن السابقة القضائية لدى المحكوم عليه تقف عائقا أمام الاستفادة من نظام وقف التنفيذ وفقا لما أقره القانون واستقر عليه قضاء المحكمة العليا [34]، ولكن الأحكام المعنية بذلك هي الحبس دون الغرامة، كما أنها تخص الأحكام الصادرة في جرائم القانون العام دون الجرائم السياسية والعسكرية، كما أنه لا يشترط أن يكون الحكم قد نفَذ فعلا، فقد يصدر الحكم ولا يتم تنفيذ العقوبة بسبب صدور عفو خاص أو بسبب التقادم أو بسبب صدور حكم مشمول بوقف التنفيذ.

2- القيود المتعلقة بالجريمة والعقوبة:

فيما يتعلق بالقيود المرتبطة بالجريمة فنجد أن القانون الجزائري يسمح بتطبيق نظام وقف التنفيذ في الجنايات والجنح والمخالفات إذا تم القضاء فيها بعقوبة الحبس، ومن المنطقي القول بعقوبة الحبس في الجنح والمخالفات، أما في الجنايات فيجب أن يستفيد المتهم من ظروف التخفيف حتى ينزل القاضي بعقوبة الجناية إلى عقوبة الحبس، وهو موقف المشرع الإماراتي في نص المادة: **83** من قانون العقوبات الذي أجاز وقف التنفيذ في كل أنواع الجرائم، ولكن الشيء الغريب أنه جعل وقف التنفيذ في المخالفات مقصور فقط على عقوبة الغرامة دون الحبس، وهو موقف منتقد، ذلك أن سلب حرية المحكوم عليه أولى بوقف التنفيذ من عقوبة الغرامة[35].

أما المشرع المصري فيقصر نظام وقف التنفيذ على الجنايات والجنح فقط دون المخالفات، والسبب في ذلك أن المخالفات طبقا لذات القانون عقوبتها الغرامة فقط دون الحبس، بالإضافة إلى أن صحيفة السوابق العدلية لا تتضمن المخالفات[36].

---

[34] "... إن القضاء بعقوبة موقوفة التنفيذ على متهم مسبوق قضائيا يعرض الحكم للنقض..." قرار صادر عن الغرفة الجنائية بتاريخ: **2003/06/24** تحت رقم: **307264**، المجلة القضائية **2003**، عدد **1**، ص **410**، نقلا عن جمال سايس، الاجتهاد الجزائري في القضاء الجنائي، الجزء الثالث، طبعة أولى، منشورات كليك، الجزائر، **2013**، ص **970**.

[35] جاسم محمد راشد الخديم العنتلي، بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 160.

[36] أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات، القسم العام، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، 1981، ص 786.

انتقـد الفقه المصري هذا الموقف؛ ورأى بأن استبعاد المخالفات من نظام وقف التنفيذ ليس له ما يبرره، لأن المشرع المصري لم يعد يعلق الحكم بوقف تنفيذ العقوبة على كون المتهم غير عائد، بالإضافة إلى أن هذه التفرقة قد تؤدي إلى نتائج غير مقبولة؛ فقد يحكم على شخص بغرامة جزائية لمخالفة قد يتبعها في حالة عدم التنفيذ الإكراه البدني في حالة عدم التسديد، ومن ثم كان من الأصوب أن يتقرر وقف التنفيذ في كافة أنواع الجرائم.

أما ما تعلق بقيود نظام وقف التنفيذ على العقوبة، فقد جعل المشرع الجزائري هذا النظام حِكرا على العقوبات الأصلية فقط، وهذا بصريح النص، وتبعا لذلك فهي تُطبق على الحبس والغرامة، دون العقوبات التكميلية أو تدابير الأمن.

الغرامة التي يمكن أن يطبق بشأنها وقف التنفيذ هي الغرامة المالية التي تكون طبيعتها القانونية تشكل عقوبة، دون الغرامة الجبائية التي تشكل طبيعتها القانونية وصفا تعويضيا مثل ما هو مقرر في المادة الجمركية أو الضريبية[37].

كما يجوز للمحكمة أن تأمر بوقف تنفيذ الغرامة دون الحبس والعكس، كما يجوز أن تأمر بوقف تنفيذ العقوبتين معا، كما يجوز تجزئة عقوبة الحبس والأمر بتنفيذ الجزء الآخر.

أما المشرع الفرنسي فقد وسع من نطاق وقف تنفيذ العقوبة ليشمل العقوبات الأصلية والعقوبات التكميلية دون تدابير الأمن، لكنه استثنى عقوبة المصادرة بحكم طبيعتها[38].

في حين نجد أن المشرع المصري قد عَلّق وقف تنفيذ العقوبة على نوعين من العقوبات، الحبس الذي لا تزيد مدته عن سنة والغرامة، ومعنى ذلك عدم جواز تطبيق نظام وقف التنفيذ على عقوبة الحبس إذا زادت مدته عن السنة.

---

[37] مقدم مبـروك، العقوبـة موقـوفـة التنفيـذ، دار هومـة للنشـر، الجزائر، 2007، ص 53.

[38] تراجع في ذلك: المادة **132-31** من قانون العقوبات الفرنسي، المتواجد على الرابط التالي:
https://www.legifrance.gouv.fr/codes/section_lc/LEGITEXT000006070719/LEGISCTA000006181746/#LEGISCTA000006181746
الذي تم تصفحه بتاريخ:2023/06/04، على الساعة22:00سا مساءا

استقر القضاء المصري على عدم جواز وقف تنفيذ عقوبة المصادرة على الرغم من أن هذه الأخيرة تدخل في نطاق العقوبات الفرعية سواء كانت المصادرة عقوبة تكميلية جوازية أو عقوبة وجوبية.

متى اجتمعت شروط تطبيق نظام وقف التنفيذ، وقضت به المحكمة، وأصبح نهائيا، خضع المحكوم عليه لفترة اختبار[39]، إذا لم يرتكب خلالها أي جناية أو جنحة، يكون بذلك مواطنا صالحا قد أصلح نفسه بنفسه، وسقطت عنه بصفة تلقائية العقوبة المحكوم بها ليتم اعتبارها كأن لم تكن، ويكون للمحكوم عليه حق مكتسب ولا تحسب له سابقة العود، ولا يبقى لها أي أثر جزائي.

ثالثا: إيجابيات نظام وقف التنفيذ البسيط

من إيجابيات النظام والهدف الرئيسي من وقف التنفيذ البسيط هو تهذيب المحكوم عليه وإعادة تأهيله بإدراكه بأن ما قام به غير مقبول من خلال العمل بالمجان دون سلبه للحرية، خاصة عندما يكون الفعل المرتكب فعلا مجرما بسيطا، وبالتالي يتم ترك المحكوم عليه حرا في المجتمع وهذا أحسن له بكثير من اختلاطه بالمجرمين الخطرين، وهذا ما يساهم في عدم عودة الجاني إلى ارتكاب الجريمة من جديد، ما يقلص من معدل الجريمة، ضف إلى ذلك أنه من ضمن فلسفة النظام فهو يعتبر من أنجع وأبهر الأنظمة التي استحدثها الفكر العقابي الحديث في مواجهة الجريمة[40].

يفرض النظام اليوم نفسه بشدة على السياسة العقابية خاصة في ظل بحث غالبيتها على أفضل السبل لإصلاح الجاني وإعادة إدماجه في المجتمع، والتخلي تدريجيا عن فكرة أن المجرم يجب استئصاله منه لاتقاء شره، بل العكس حيث يجعل هذا النظام الجاني عنصرا في المجتمع ويمنعه من أن يكون عنصرا سلبيا فيه، فهو يجعل الفرد شخصا صالحا وإيجابيا يستفيد منه المحيط الذي يعيش فيه ويستفيد هو منه، ليصبح بذلك وقف تنفيذ العقوبة أحد المحاور الأساسية في الدراسات لتقليص معدل الجريمة.

---

[39] يراجع في ذلك:

Gaston STEFANI, Georges LEVASSEUR, *Droit pénal et procédure pénale*, tome 2, 9 ème édition, Dalloz, 1966, p. 240.

[40] يراجع في ذلك:

Roger MERLE, André VITU, *Traité de droit pénal*, 6 ème édition, Cujas, Paris, 1995, p. 540.

كما يعني النظام بمعناه البسيط البحث عن تعويض الحلول التقليدية لكي تكون التدابير أشد وطئا على الجاني وأكثرها قابلية لإصـــلاحه، حيث أثبتت التجارب الغربية توفيقها في تطوير النظام، مما انجر معه تعدد أشكالها حسب مرحلة اللجوء إليها وحسب شخصية المجرم وخطورة الفعل المرتكب وطبيعته، فالنظام يدخل في إطار التخفيف على الجهاز القضـائي من خلال نزع الصـفة المجرمة على الجاني بإصـلاحه ودمجه في محيط الاجتماعي والذي يؤدي حتما في تقليص معدل الجريمة.

ضـــف إلى ذلك أن النظام يهدف إلى حماية الجاني من تبعات العقوبة، وذلك بتجنيب الجاني عواقب العقوبة الكلاسيكية خاصة بالنسبة للحالات التي لا يعتبر الفعل ذا جسامة كبيرة وبالتالي لا يستدعى الأمر إعادة التأهيل في مؤسسة عقابية خاصة أن هذه الأخيرة غالبا ما يكون لها أثر سلبي على المحبوسين لأنهم يتعلمون منها الإجرام باحتكاكهم مع محترفي الجريمة وليس العكس[41].

خاتمة

تعد هذه الأنظمة التي نحن بصدد دراستها: نظام وقف التنفيذ، بصوره التقليدية والحديثة من بين أهم البدائل المتاحة للمشرع العقابي الجزائري في مواجهة مساوئ العقوبة التقليدية، حيث تعتبر من بين الآليات الموفقة في تأثيرها على التقليل من معدل الجريمة وامتصاصها ناهيك عن مستقبل الجاني، ونحسب المشرع من حيث المبدأ قد نجح في اختيار هذا النظام.

حيث ساهمت بدائل العقوبة في التخفيف من مخاطر النظام الجزائي التقليدي الذي يجعل من عقوبة الحبس أساسا له، فالسياسة الجزائية الحديثة تسير نحو عقلنة العقوبة بمحاولة استبعادها كلية أو استبدالها بعقوبة بديلة تحقق أغراضها دون أن تضر لا بمصالح المجتمع ولا بالفرد المحكوم عليه.

كما تساهم بدائل العقوبة ــ بلا شك ــ في تحقيق الردع العام والخاص، طالما أن إجراءات المتابعة تمت حياله في وقتها، وأن الجاني أدى ما عليه في مواجهة المجتمع من عمل أثر بشكل مباشر وغير مباشر على حياته الأسرية والاجتماعية والشخصية، دون أن ننسى أن وضع الجاني تحت أنظمة بدائل العقوبة إنما دليل

[41] وداعي عز الدين، "الرعاية اللاحقة للسجناء المفرج عنهم في التشريع الجزائري"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 5، العدد 01، 2014، ص 198.

على اهتمام السياسة الجزائية المعاصرة به وتأهيله وإصلاحه. لكن يبقى دون طموحات الفقه الجزائي الذي يطالب بتخفيف شروط الاستفادة منها، وهو ما نود تفصيله على النحو التالي؛

– إن أهم المعوقات التي تحد من تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية هو عدم وجود جهات مخولة بمتابعة تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية، وفي غيابها يستحيل تطبيق هذه البدائل على أكمل وجه وبالتالي قد لا تؤدي دورها الأساسي المتمثل في وضع حد للجريمة وقمعها، ضف إلى ذلك نقص الرقابة في تنفيذها ومتابعتها مما يؤدي إلى فقدانها مصداقيتها وهيبتها في التنفيذ.

– عدم صلاحية بدائل العقوبات السالبة للحرية لكل الأفراد وأن نمط الجريمة المرتكبة لا يسمح بإيجاد بدائل للعقوبة السالبة للحرية، حيث أن كل فئة من أفراد المجتمع المرتكبين الجرائم لهم خاصية معينة، فالمجرم الذي يرتكب جريمة من النظام العام قد تكون له بمثابة حرفة، وبالتالي فبدائل العقوبة قد لا تكون الوسيلة المثلى له وتنفيذها عليه قد يكون بمثابة فقدانها لهيبتها أمام هذا النوع من المجرمين الذي يؤدي حتما إلى عدم تحقيق فكرة الردع العام وهذه هي الغاية، ضف إلى ذلك أن هناك صنف من الجرائم المرتكبة لا يمكن ردعها والحد منها إلا بالعقوبات التقليدية، وأن اللجوء إلى بدائل العقوبة في هذه الحالة لا يحقق إلا زيادة في الإجرام.

– قلة المؤهلين علميا وعمليا وعدم توفر خبراء متخصصين للإشراف على تنفيذ وتطبيق العقوبات البديلة، وهو عامل أساسي لتحقق هذه البدائل غايتها في قمع الجريمة والحد منها.

– يتعين على المشرع الجزائري ألا يجعل نظام وقف التنفيذ مقتصرا على فئة غير المسبوقين، ويفتح المجال للسلطة التقديرية للقاضي في تمكين الجناة المسبوقين من هذا النظام، متى كانت ظروفهم الشخصية والأسرية والاجتماعية والاقتصادية تسمح بذلك، وهذا ما يتماشى وسياسة التفريد العقابي، فمن التعسف أن تقف صحيفة السوابق العدلية عائقا دون إمكانية إصلاح المتهم وتأهيله.

-في المقابل يتعين على المشرع الجزائري ألا يجعل نظام وقف التنفيذ يمتد إلى الغرامة، على اعتبار أن هذا النظام بديل للحبس قصير المدة وليس للغرامة التي تساهم بشكل كبير في دعم الخزينة العمومية.

الاقتراحات:

– نأمل من المشرع إيجاد وإحداث جهات مخولة بمتابعة وحسن تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية، وهذا لغاية التطبيق السليم لها وحسن سيرها على أكمل وجه لهدف تحقيق المبتغى الذي تحاول إيجاده معظم التشريعات في بدائل العقوبة، نظرا للعدد الهائل من الجرائم الموجودة في المجتمع، ومحاولة قمعها والحد منها.

– عدم تطبيق بدائل العقوبة السالبة للحرية على جميع فئات المحكوم عليهم، بل يجب مراعاة الظروف الشخصية والموضوعية للمحكوم عليهم قبل خضوعهم إلى مختلف أنظمة بدائل العقوبة السالبة للحرية لتعطي ثمرتها الإيجابية في قمع الجريمة والحد منها، وذلك بعد الدراسة الجيدة لملف كل فئة والتدقيق الجيد فيه.

– يجب توفير وتجنيد الخبراء والمتخصصين علميا وعمليا في المجال سواء بفتح مختلف معاهد الدراسات أو الجامعات أو مراكز التكوين لغرض تطبيقهم لبدائل العقوبة على أكمل وجه وحسن تسييرها لتحقق هذه الأخيرة غايتها في قمع الجريمة والحد منها.